

6 لجان برلمانية ناقشت الموضوعات المدرجة على جداول أعمالها وتكليفات المجلس لها

«الداخلية والدفاع» بحثت «إقامة الأجانب» و«حماية الأموال» تدارست تقارير «المحاسبة» لـ «نفط الكويت»



6 لجان برلمانية عقدت اجتماعاتها

«التعليمية» ناقشت اقتراحي «إنشاء جامعة نواف الأحمد للعلوم التطبيقية» وجامعة صباح الأحمد

وفق التخصصات التي تضمنها الكلية عند نقلها إلى جامعة عبدالله السالم، وبما يضمن إتاحة الفرصة أمام هذه الكوادر المهتمة للتقدم في مسارات التعليم العليا والاستفادة منهم كخبرات وطنية في خطط التنمية والتوظيف وتعديل اختلال التركيبة السكانية والوظيفية. حضر الاجتماع وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي والمختصون في وزارة التعليم العالي وكل من مدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب والمختصين، ورئيس المجلس التأسيسي لجامعة عبدالله السالم، ورئيس ديوان الخدمة المدنية والمختصين. وحضر الاجتماع كذلك رئيس رابطة أعضاء هيئة التدريس في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ورئيس رابطة أعضاء هيئة التدريس في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب ورئيس اتحاد طلبة الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب. وناقشت لجنة الاهتمام بتحسين المناطق الحدية للنائية تكليف المجلس للجنة بحث ومناقشة متابعة أعمال الخدمات والبنية التحتية وتسريع وصولها للمناطق الحدية والنائية.

عقدت 6 لجان برلمانية اجتماعاتها أمس لمناقشة الموضوعات المدرجة على جداول أعمالها وتكليفات المجلس لها.

وناقشت لجنة الشؤون الداخلية والدفاعة مشروعاً بقانون في شأن إقامة الأجانب المقدم من الحكومة، واقتراحين بقانونين، بحضور ممثلين عن وزارة الداخلية. وبحثت لجنة حماية الأموال العامة في اجتماعها أمس تقارير ديوان المحاسبة عن الأموال المستثمرة للفترة من 2018 - 2023 لشركة نفط الكويت.

وحضر الاجتماع رئيس اللجنة النائب د. بدر الملا ومقرر اللجنة النائب أسامة الشاهين وأعضاء اللجنة النواب مهلهل المصنف ود. عبدالهادي العجمي وحمد العليان.

وحضر الاجتماع من الجانب الحكومي ممثلون عن شركة نفط الكويت "K.O.C."، وديوان المحاسبة.

من ناحيتها واصلت لجنة التحقيق في محاور استجوابي وزيرة الأشغال خلال اجتماعها أمس، التحقيق في المحاور.

وحضر الاجتماع رئيس اللجنة النائب مرسوق الحبيني ومقرر اللجنة النائب فهد المسعود وأعضاء اللجنة النواب د. مبارك الطشه ود. حمد المطر وداود معرفي وخالد الطمار وبدر نشمي.

وحضر من الجانب الحكومي مدير الهيئة العامة للطرق والنقل البري، وأعضاء مجلس إدارة الهيئة، وأمين سر الهيئة، والمختصين من ديوان المحاسبة.

مهلهل المصنف لجميع الوزراء: كم عدد لجان التحقيق التي تعمل حالياً في وزاراتكم؟ وما أسباب تشكيلها؟



مهلهل المصنف

كل لجنة، وتاريخ صدور قرار تشكيلها، أو تكليفها وبداية عملها والموعّد المحدد لانتهاء أعمالها وعدد أعضائها".

1 - كم عدد لجان التحقيق التي تعمل حالياً في وزاراتكم؟ وما أسباب تشكيلها؟

2 - جدول يبين فيه التالي: العدد الكلي للجان، واسم

وجه النائب مهلهل المصنف سؤالاً مشتركاً إلى جميع الوزراء، نص على ما يلي:

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 - كم عدد لجان التحقيق التي تعمل حالياً في وزاراتكم؟ وما أسباب تشكيلها؟

2 - جدول يبين فيه التالي: العدد الكلي للجان، واسم

أكدوا أن الخارطة التشريعية تسير على قدم وساق

نواب: التعاون والتوافق بين السلطتين = الإنجاز



هاني شمس



مبارك الطشه

الطشة: التأخير في إصدار اللائحة التنفيذية للقوانين المنجرة يعد استهتاراً بالمؤسسة التشريعية شمس: تعديلات قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مستحقة وطال انتظارها

المراكز والمستشفيات الطبية، منوها إلى أن اللجنة وضعت توصية بشمول التأمين الصحي عافية لفئة ذوي الإعاقة أسوة بربات البيوت.

وأوضح أن التعديلات شملت توفير التجهيزات الأساسية لذوي الإعاقة عند إنشاء الطرق أو الأرصفة والمباني والمواقف، وإعفاءهم من رسوم المراجعة الحكومية والرسوم الإلكترونية إذا أرادوا تنفيذ معاملاتهم عن طريق الخدمات الإلكترونية.

وكشف عن أنه " هناك الكثير من الأمور سوف يتم مناقشتها في الفترة المقبلة وأي شخص لديه ملاحظات مرحب بها كي يتضمنها التقرير القادم لأنه مثل هذه القوانين في كل فترة تحتاج التطوير وضم بعض الفئات كما أنه بالتجربة تبين بعض الملاحظات من خلال اللجان الطبية".

وذكر شمس أن التعديلات ألزمت اللجنة الطبية بأن تبين في تقريرها سبب رفض الحالة، لأن هناك أناسا تعاني ويوجد تفاوت بين الحالات وهناك من لهم كحد أقصى 20 ألف دينار. وبين أنه وفقاً للتعديلات سيتم فتح السقف الأعلى على حسب عدد حالات الإعاقة في البيت الواحد، لافتاً إلى أن " من لديه إعاقة شديدة الحكومة ستوفر له عن طريق وزارة الصحة ممرضاً أو أن يتم منح بدل نقدي لتوفير ممرض". وأكد أن التعديلات " تلزم الحكومة بتوفير خدمات متخصصة في

الاجتماعية، أما المدارس ستكون تحت إشراف وتبعية وزارة التربية، مضيفاً أنه " تم إلزام الجهات الحكومية والشركات الملوكية بضم المدد السابقة لادأ أو الأب ممن يرعى معاقاً إعاقة شديدة ومنع هذه الجهات من خصم المخصص الشهري من للمساعدات من حقوقهم".

وأوضح أنه " في السابق كان هذا الاستحقاق والمخصص المالي فقط للمرأة وكانت زوج من غير الكويتيين لا تستطيع الجمع بين هذا المخصص وما تتقاضاه من الدولة من مساعدات أو مكافآت، كما تم رفع الحد الأدنى للاستعانة بسائق أو خادم 120 ديناراً".

وأفاد أنه " تم إلغاء الحد الأعلى للقرض الإسكاني بشأن البيوت الحكومية للأسرة الواحدة، فهناك أسر تعاني كون لديها أكثر من معاق، وكان يمنح لهم كحد أقصى 20 ألف دينار".

وفقاً للتعديلات سيتم فتح السقف الأعلى على حسب عدد حالات الإعاقة في البيت الواحد، لافتاً إلى أن " من لديه إعاقة شديدة الحكومة ستوفر له عن طريق وزارة الصحة ممرضاً أو أن يتم منح بدل نقدي لتوفير ممرض". وأشار شمس إلى أن " الحضانات الخاصة بتلك الفئة ستكون تحت إشراف وزارة الشؤون

التعديلات للمعاقين وذويهم المكلفين، متمنياً أن يتم التصديق على هذا القانون من صاحب السمو الأمير وينشر في الجريدة الرسمية وإصدار اللائحة التنفيذية له في أسرع وقت.

وأوضح أن هذه الامتيازات شملت الأم الكويتية التي ترعى معاقاً غير كويتي بمساواتها مع من ترعى معاقاً كويتياً، مشيراً إلى أن من يرعى زوجة أو زوج من غير الكويتيين من هذه الفئة سيحصل على امتيازات المكلف بالرعاية.

وذكر شمس أنه " تمت مساواة مدة التقاعد للمعاق للرجل والمرأة وسيكون بعد 10 سنوات من الخدمة، أما بالنسبة للمكلف سواء كان رجلاً أو امرأة يحق له التقاعد بعد 15 سنة خدمة".

وأضاف أن " التعديلات تتيح للإعاقات الشديدة أن يكون لها مكلف ثان ويحق له بعد 15 سنة خدمة أن يخرج بإجازة مدفوعة الأجر بمرتب كامل حتى وصوله سن التقاعد الطبيعي، كما تم إلزام الحكومة بتوفير فرص تدريبية للأشخاص ذوي الإعاقة ومن يرعاهم ومنحهم شهادة اتمام الدورة. وأشار شمس إلى أن " الحضانات الخاصة بتلك الفئة ستكون تحت إشراف وزارة الشؤون

ويجب على الحكومة كما ساهمت في إقرارها متابعة الإجراءات التنفيذية لهذه القوانين، والقوانين القادمة من خلال إصدار اللائحة التنفيذية لها.

وقال " توجّهت بعدة أسئلة مباشرة إلى الوزراء المعنيين عن أسباب عدم إصدار اللوائح التنفيذية لهذه القوانين التي تم إقرارها مؤخراً، وهذا الأمر لن يترك بدون متابعة".

واختتم الطشه داعياً الله عز وجل أن يشفي صاحب السمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد وأن يلبسه ثوب الصحة والعافية.

من جهته قال مقرر لجنة شؤون ذوي الإعاقة النائب هاني شمس إن إقرار تعديلات قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة طال انتظارها بسبب عدم الاستقرار في السنوات الماضية، موضحاً أن " هذا الإنجاز يحسب للمجلس بفضل التعاون النيابي- النيابي والنيابي-الحكومي". واعتبر شمس في تصريحه بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن التعديلات هي ثمار جهود بذلت في المجالس السابقة، مشيراً إلى أن التعديلات شملت 27 مادة، فضلاً عن إضافة مادتين جديدتين. وبين شمس الامتيازات الكثيرة التي منحتها

اتفق بعض نواب مجلس الأمة على أن المعادلة التي لا تقبل الجدل هي أن التعاون والتوافق بين السلطتين يعني بطبيعة الحال "الإنجاز"، وهذا ما حدث في جلسات المجلس منذ بدء دور الانعقاد الثاني. في هذا السياق ثمن النائب د.مبارك الطشه التوافق الكبير بين السلطتين الذي تكفل بإنجاز مشاريع عدة وفق الخارطة التشريعية التي تعهد بها النواب وقدموا وعودهم للشعب بإقرارها.

وأوضح الطشه في تصريحه بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن من ضمن هذه المشاريع قوانين مكافحة احتكار الأراضي الفضاء وإلغاء الوكالة العقارية، مؤكداً أن القانونين سيكون لهما الأثر الإيجابي للباحثين عن السكن.

وأضاف الطشه إن من ضمن الإنجازات إقرار قانون غرفة التجارة وقانون الأشخاص ذوي الإعاقة الذي أنصف فئات كانت مظلومة من عدم إدراجهم، موضحاً أن هذه التعديلات سوف يلحقها تعديلات أخرى في القريب العاجل.

وأشار الطشه إلى قانون إضافة شريحة ربات البيوت إلى التأمين الصحية للمتقاعدين (عافية) وقانون إنشاء المدن الإسكانية وقانون إنشاء المفوضية العامة للانتخابات، منتقداً عدم صدور اللائحة التنفيذية لهذه القوانين الثلاثة.

وأكد أن التأخير في إصدارها يعد استهتاراً بالمؤسسة التشريعية،

العليان يسأل المانع بشأن حظر استعمال الشهادات العلمية غير المعادلة



حمد العليان

78 لسنة 2019 في شأن حظر استعمال الشهادات العلمية غير المعادلة؟

2 - هل جُمِد العمل بالقانون المذكور؟ إذا كانت الإجابة الإيجابية فما هي التداعيات المباشرة على سوق العمل الناجمة عن ذلك التجميد؟

3 - هل قامت وزارة التعليم العالي بأي إجراءات أو خطوات لتذليل العقبات أمام صدور اللائحة التنفيذية وإنفاذ القانون المذكور؟ إذا كانت الإجابة الإيجابية فيرجى تزويدي بالمستندات والمخاطر الدالة على ذلك.

وتزويدي بالآتي:

1 - ما أسباب عدم صدور اللائحة التنفيذية للقانون رقم

دون أن يصدر الوزير المكلف اللائحة التنفيذية للقانون المذكور. لذا يرجى إفادتي

وجه النائب حمد العليان سؤالاً إلى وزير التربية ووزير التعليم العالي والبحث العلمي، نص على ما يلي:

لما كان القانون رقم 78 لسنة 2019 بشأن حظر استعمال الشهادات العلمية غير المعادلة، والذي يهدف لمحاربة الشهادات العلمية المزورة، قد نص في مادته رقم " 10 " على أن الوزير المختص "يصدر اللائحة التنفيذية والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون خلال شهر من نفاذه" تأسيساً على أن القانون أصبح نافذاً منذ نشره في الجريدة الرسمية " الكويت